

في حديث الوضوء في صلاة الخليلية

المريد الذي استسحق الهدية، وهدد المنانك المغير، واذاب القبح،
 وابقى القبح كيف لا يبدى الامر بفعل ما يشاء صلاة وسلاما
 على من قط ما شاء وعبد الله وحجابه الكرام، اما بعد فقد وقع هذا
 في مناقب ابى حنيفة، وورد حديثا في جناب المنيفة وهو ابو حنيفة سرح استر
 ونحوه كثيرة، وذلك في انبيته فيها صالحك كما هو محل الوضوء
 ومن تروى كجلاهم في المهالك، ونتج شخص من كالمالك
 واخذ بمطالب الموضوع، ~~في كتاب الوضوء في صلاة الخليلية~~
 فالامامية المذكورة والله لم يكن درجة الصحابة المشهوره فلا شك
 انه ثابتة ضعيفة مع الفرض والتسليم واما من كل اعيان لا يشك
 في صحته، وها انا اجمع طريقين طعن في احديث المذكور واذكر
 ايضا من طريق غير طعنة، ^{بالصحة} يلقون بجمعهم فالعاقلة يهدى
 بالبقاء على الفحاش، والاضال في طريقه بها ذكرت الاعلام وكلوا العلم
 امانته، وتماز في الاخرة نفاذ، واقول على على طريق الهداية،
 قال في اللؤلؤ المنسوق ^{حديثنا} عن عبد الله بن عمرو بن عبد شمس
 اعمد به ابراهيم بن تركان حوسا محمد بن حسين بن علي حديثنا

